قوله وتوفيقه وتقييمه اى باب القياس الكائن فى تعريف القياس
وتقييمه قوله جنس اى مقيس المقصور والملفوظ والقول ههنا
كالقول فى تعريف القضية قوله كالقضية البسيطة اه القضية اما بسيطة
او مركبة لانها ان اشتملت حقيقتها او معناها على حكمين مختلفين بالايجاب
والسلب فهى مركبة كقولنا كل انسان حساس لا دائما فان معناه الحكم
الضحك للانسان وسلبه عنه بالفعل وان لم يشتمل حقيقتها او معناها
على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب فهى بسيطة كقولنا كل انسان
حيوان بالضرورة فان معناه ليس الايجاب الحيوانية للانسان وكقولنا
لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة فان حقيقته ليس السلب الحجرية
عن الانسان اذا عرفت هذا فالقضية البسيطة المستلزمة للعكس
وعكس نقيضها يخرج عن التعريف بقيد الاحوال واما القضية المركبة
المستلزمة لعكسين فستأتى عليها المقال قوله ليس بشرط ذكرها
بالقياس بل لو كانت مذكورة لكنها بحيث لو سلمت لزم عنها اذ انتهاؤل
اخر يسمى قياسا قوله يخرج الاستقراء الغير التام الاستقراء هو
الاستدلال بالجزئيات المستقرات على الكل الذى يشتمل تلك الجزئيات
وهو اما تام ان كانت جميع الجزئيات مستقراة واما غير تام ان لم
يكن كذلك كقولك كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهو
كل المستور عليه فانا رأينا الانسان والفرس واللبس وسائر
الحيوانات وهو غير تام لان جميع الجزئيات ليست بمستقرات
فيه لان التمساح خارج عنه لانه يحرك فكه الاعلى عند المضغ والاستقراء
التام يسمى قياسا مقسما وافادة اليقين فلا يخرج عن التعريف
بقيد الدوام قوله والتمثيل اه وهو ان يستدل بجزئى على فرد آخر
لاشتراكهما فى علة الحكم كما يقال النبيذ حرام كالخمر لعلة الحرمة
وهو الاشتداد كما

وهو الاشتداد كما هذا اذا كان المراد بلزوم القول الاخر لزوم
العلم به بمعنى الجزم واما اذا كان ما هو اعم من الظن فلا يحتاج
التعريف لهذا القيد قوله المستلزمين لاحدهما اى استلزاما
الكلى بخبره يعنى ان معنى لزوم القول الاخر عن الاقوال ان لكل
قول منها وحدانى حصول القول الاخر وهو استلزام الكل بخبره ليس
الامر كذلك الا ترى ان حصول الجزء ليس يتوقف على حصول الكل
بل الامر بالعكس فاذا كان كذلك يخرج بقوله عنها عن التعريف
وايضا يخرج به ما يلزم منه قول اخر مخصوص المادة عن نفسها اذ المتبادر
من اللزوم عن الشئ اللزوم عن نفس ذلك الشئ كما فى قولنا كل انسان
انسان بحجر وكل حجر جماد يلزم منه لاشئ من الانسان بجماد وكذا قيل لكن
هذا يخرج بقوله لذاتها ايضا قوله عين مثل قياس المساواة اه وهو ما يتركب
من قضيتين يكون متعلق محمول احديهما موضوع الاخرى كقولنا اساو لب وهو
مساو ج فانهما يلزم عنهما اساو ج لكن لا لذاتهما بل بواسطة ان كل
مساوى المساوى للشئ مساو لذلك الشئ فخرج الصواب ترك لفظ مثل
الا ان يراد به مادة عنوان المساواة قوله عن مثل جزء الجوهر فخرج المراد
بمثل ذلك ان يكون القضية التى يكون واسطة فى اللزوم لازمة لاحد المقدمتين
لكن يكون زائدا بها مغايرا للمحمول والقياس تأمل كما فى المساواة والظرفية فى
لازم تساوى المساوى ساو وكذا ظرف الظرف ظرف قوله كما فى التنصيف
والمربعية اه فان نصف النصف ليس بنصف وكذلك ربع الربع ليس بربع
وكذلك سائر الكسور وقول كالمايانا ومساحة فى اى لولا الاخرية
لكانت النتيجة اما عين المقدمتين فيكون بهذا ولغوا من الكلام واما عين احداهما
فقط فيكون مصادرة على المطلوب لانها كون المدعى جزءا من الدليل بان يكون
احدى مقدمتيه وهى تشتمل على المدعى والمستدل فى فى توقف الشئ على نفسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)